خاله وممن قام ابو عمرو عثمان بن مرزوق الى دياد مصر وكان ملوكها في ذلك الزمان
مظهرين للتشيع وكانوا باطنية ملاحدة وكان بسبب ذلك قد كثرت البدع وظهرت
بالديار المصرية امور صار بها لا يصلوا الا خلف من يعرف الرجل فلذلك بعد موته
فتحها ملوك السنة مثل صلاح الدين وظهرت فيها كلمة السنة المخالفة للاثنتين وسبعين
صار العلم والسنة يكثر بها ويظهر فالصلاة خلف المستور بها جائزة باتفاق
علماء المسلمين ومن قال ان الصلاة محرمة او باطلة خلف من لا يعرف حاله فقد
خالف اجماع ائمة السنة والجماعة وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يصلون
خلف من يعرفون فجوده كما صلى عبد الله بن مسعود وغيره من الصحابة خلف الوليد بن عقبة
ابن ابي معيط وكان قد شرب الخمر وصلى مرة اربعا وجلده عثمان بن عفان
على ذلك وكان عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة يصلون خلف الحجاج بن يوسف
وكان الصحابة والتابعون يصلون خلف ابن ابي عبيد وكان متهما بالالحاد
داعيا الى الضلال

فصل

ولا يجوز تكفير المسلم بذنب
فعله ولا بخطأ اخطأ فيه كالمسائل التي تنازع فيها اهل القبلة فان الله تعالى
قال آمن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
لا نفرق بين احد من رسله وقالوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير
وقد ثبت في الصحيح ان الله تعالى اجاب هذا الدعاء وغفر للمؤمنين خطأهم
والخوارج المارقون الذين امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم قاتلهم امير المؤمنين
علي بن ابي طالب الخلفاء الراشدين واتفق على قتالهم ائمة الدين وجمهور الصحابة
والتابعين بعدهم ولم يكفرهم علي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص
وغيرهما

وغيرهما من الصحابة بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم
الحرام واغاروا على اموال المسلمين فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم لا لانهم كفار
ولهذا لم يسب حريمهم ولم يغنم اموالهم واذا كان هذا في الذين ثبت
ضلالهم بالنص والاجماع لم يكفر واحد من امة محمد ورسوله صلى الله عليه وسلم بقتالهم فكيف
بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو اعلم منهم
فلا يحل لاحد من هذه الطوائف ان تكفر الاخرى ولا تستحل دمها ومالها وان
كانت فيها بدعة محققة فكيف اذا كانت البدعة لا تستحق الا فسقا وقد تكون بدعة
وهؤلاء اغلاظ وقد تكون بدعة هؤلاء اغلاظ والغالب انهم جميعا جهال بحقائق
ما يختلفون فيه والاصل ان دماء المسلمين واموالهم واعراضهم محرمة بعضهم
على بعض لا يحل الا باذن الله ورسوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لما خطبهم في حجة
الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا
في شهركم هذا وقال صلى الله عليه وسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه
وقال صلى الله عليه وسلم من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فهو
المسلم الذي له ذمة الله ورسوله وقال اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه اراد قتل صاحبه وقال لا ترجعوا
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وقال اذا قال المسلم لاخيه يا كافر فقد باء بها
احدهما وهذه الاحاديث كلها في الصحاح واذا كان المسلم متأولا في القتال او
التكفير لم يكفر بذلك كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن ابي بلتعة يا رسول الله دعني
اضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك ان الله
قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وهذا في الصحيح وفيهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)